الفصل الرابع عشر

نظام الحكم

النظام السياسي

كانت الحكومة المصرية على عهد محمد علي حكومة مطلقة تسود فيها قاعدة حكم الفرد، لكن الفرق بينها وبين ما كانت عليه في عصر المماليك أن محمد علي باشا وضع نظامًا لإدارتها، فحل هذا النظام محل الفوضى والارتباك، فهو وإن كان يعد من دعاة الحكم المطلق (وهذه نقطة ضعف في تاريخه) إلا أن ميزته أنه كانت لديه فكرة النظام والإصلاح، كما أنه كان يميل إلى مشاورة مستشاريه في الأمور قبل إبرامها.

الدواوين

ومن هنا جاءته فكرة تأسيس بعض المجالس أو الدواوين التي كان يرجع إليها في مختلف الشئون.

فقد ألف مجلسًا للحكومة يسمى (الديوان العالي) ومقره القلعة، وكان يتداول مع أعضائه في الشئون المعلقة بالحكومة قبل الشروع في تنفيذها، ورئيس هذا الديوان يلقب بكتخدا بك أو كتخدا باشا، وهو بمثابة وكيل الباشا أو نائبه، وله سلطة واسعة المدى في كافة شئون الحكومة، وكان بمثابة رئيس الوزراء ووزير الداخلية، وصار هذا الديوان يُعرف على مدى السنين بالديوان الخديوي، وسمي أيضًا وقتًا ما (ديوان المعاونة).

وألف على التعاقب لكل فرع من فروع الحكومة مجلسًا أو (ديوانًا) يختص به، فكان هناك ديوان للحربية (الجهادية)، وديوان للبحرية، وديوان للتجارة والشئون الخارجية، وديوان للمدارس (المعارف العمومية)، وديوان للأبنية وآخر للأشغال، وكانت هذه الدواوين بمثابة فروع وأقسام للديوان العالي.

ولما تقدمت شئون الحكومة ألف سنة (١٨٣٤م) مجلسًا دعاه (المجلس العالي) يتألف من نظار الدواوين ورؤساء المصالح واثنين من العلماء يختارهما شيخ الجامع الأزهر، واثنين من التجار يختارهما كبير تجار العاصمة، واثنين من ذوي المعرفة بالحسابات، واثنين من الأعيان عن كل مديرية من مديريات القطر المصري ينتخبهما الأهالي.

وعين لرئاسة هذا المجلس عبدي شكري بك (باشا) أحد خريجي البعثة العلمية الأولى، وكان قد تلقى في فرنسا علم الإدارة والحقوق، ومدة عضوية أعضاء المجلس النائبين عن التجار والعلماء والمديريات سنة واحدة.

وغنيٌّ عن البيان أن هذه المجالس أو الدواوين لم تكن على درجة كبيرة من الرقي وحسن النظام؛ لكنها كانت الخطوة الأولى لنظام حكومي لم تعرف البلاد مثله من قبل حيث كانت الفوضى ضاربة أطنابها في مختلف نواحي الحكم.

قال الدكتور «كلوت بك» في هذا الصدد: «من المحقق أن هذه الهيئات الحكومية لم تبلغ درجة الإتقان؛ لكن ينبغي ملاحظة ما بذله محمد علي من الجهود في هذا السبيل وما بثه من روح النظام وتقرير أوضاعه وما أظهره من سداد النظر وصدق العزيمة في وضع النظام الإداري الحكومي، ولا ريب أنه إذا توافر عنده الوقت الكافي وتخلص من مشاغله الحالية[١]، وأخرجت المدارس عددا كافيًا من الأكفاء سيضع لمصر نظامًا دستوريًّا ثابتًا يكون قد بحثه ونفذه بما عهد فيه من الحكمة»[٢].

مجلس المشورة (سنة ١٨٢٩م)

كانت المجالس المتقدمة مجالس حكومية تنفيذية تتألف في الجملة من كبار الموظفين، ولم تكن هيئات شعبية تمثل طبقات الأمة أو يصح اعتبارها نواة لنظام نيابي

(١) سنة (١٨٣٩م) إبان اشتداد الأزمة بينه وبين تركيا.

(٢) «لمحة عامة إلى مصر» تأليف الدكتور «كلوت بك» وتعريب الأستاذ محمد مسعود بك.

أو شبه نيابي، ولكن هيئة واحدة ألفها محمد علي سنة (١٨٢٩م) يصح أن تعد نواة لنظام شورى وهي (مجلس المشورة) ويتألف من كبار موظفي الحكومة والعلماء وأعيان القطر المصري برئاسة إبراهيم باشا، وهذا المجلس يشبه في عدد أعضائه وتمثيلهم لمختلف الطبقات أن يكون جمعية مؤلفة من (١٥٦) عضوًا؛ منهم (٣٣) من كبار الموظفين والعلماء، و(٢٤) من مأموري الأقاليم، و(٩٩) من كبار أعيان القطر المصري.

وهو من جهة التمثيل أفضل من (الديوان العمومي) الذي أنشأه نابليون في عصر الحملة الفرنسية، فإن هذا الديوان كان مؤلفًا من أعيان وتجار القاهرة فقط[١]، وهو أقرب في تشكيله إلى (الديوان العام) الذي أسسه نابليون أيضًا؛ إذ كان مؤلفًا من العلماء والأعيان النائبين عن مختلف مديريات القطر المصري[٢].

أمَّا من جهة السلطة فلم يكن لمجلس المشورة سوى سلطة استشارية، وكذلك الديوان العمومي والديوان العام في عهد الحملة الفرنسية، وكانت مشورته مقصورة على مسائل الإدارة والتعليم والأشغال العمومية، وما يقترحه الأعضاء في هذا الصدد مما ترشدهم إليه اختباراتهم، وينظر في الشكايات التي تقدم إليه، وينعقد مرة واحدة في السنة، ويجوز أن يستمر الانعقاد عدة جلسات.

أعضاء مجلس المشورة

يهمنا كثيرًا أن نذكر هنا أسماء أعضاء مجلس المشورة، فمنهم تألفت أول هيئة نيابية شورية في عصر محمد علي، وجدير بنا أن نعرف أسماءهم بعد أن أثبتنا في الجزءين الأول والثاني من «تاريخ الحركة القومية» أسماء أعضاء الهيئات التمثيلية التي تألفت

(١) انظر الجزء الثاني من «تاريخ الحركة القومية» ص١٥.

(٢) انظر الجزء الأول من «تاريخ الحركة القومية» ص١٠٤.

على التعاقب في عهد الحملة الفرنسية[١] لكي يكون لدينا صورة جلية لمن يصح التعبير عنهم بأنهم نواب الشعب في مختلف أدوار الحركة القومية، ولنقف من هذا البيان على أسماء كبار أعيان مصر في ذلك العصر؛ لأن الذين انتخبوا لعضوية مجلس المشورة كانوا بالبداهة رؤساء العشائر والعائلات وكبار الأعيان البارزين في القاهرة والأقاليم.

ذكرت «جريدة الوقائع»[٢] نبأ انعقاد مجلس المشورة لأول مرة، فقالت إنه اجتمع عصر يوم ٣ ربيع الأول سنة ١٢٤٥هـ (٢ سبتمبر سنة ١٨٢٩م) في قصر إبراهيم باشا (القصر العالي)[٣] وتحت رئاسته، وحضر الاجتماع جميع الأعضاء، وعرض عليه كل الشئون الخاصة بالأقاليم خصوصًا ما كان موجودًا منها بالديوان العالي وذكرت أسماء الأعضاء ننقلها بترتيب نشرها في الوقائع مع بيان وظائفهم وألقابهم، بعد حذف عبارات التفخيم التي كانت مألوفة في لغة ذلك العصر.

إبراهيم باشا (رئيس المجلس)
أعضاء من رؤساء مصالح الحكومة والعلماء

عباس باشا (حفيد محمد علي)، أحمد باشا مأمور الأقاليم الوسطى، محمد خسرو بك مأمور الجيزة والمنوفية والبحيرة، شريف بك (الكتخدا بك) مأمور الأقاليم الصعيدية، محمود بك ناظر الجهادية، السيد البكري نقيب الأشراف، السيد السادات، الشيخ الأمير مفتي المالكية، الشيخ محمد المهدي مفتي الحنفية، الشيخ علي، الحاج إبراهيم أفندي ناظر مجلس المشورة، كتخداي أغا والي جدة، أمير اللواء محمد بك ناظر عموم المهمات الحربية ومعمل البارود والطبخانة وعموم الفابريقات، حسن أغا

(١) انظر الجزء الأول من « تاريخ الحركة القومية» ص٩٦، والجزء الثاني ص١٦و١٨و٢٢٠ (من الطبعات الأولى).

(٢) عدد ٤٩.

(٣) هامش الطبعة الثالثة- هو من أجمل القصور التي أنشأها إبراهيم باشا، وكان موضعه في المنطقة المعروفة الآن بجاردن سيتي بين ساحل النيل وشارع قصر العيني، وباسمه سمي شارع القصر العالي.

رئيس بوابي الركاب العالي وناظر المواشي الأميرية، خليل أفندي ناظر الترسانات، عبد الباقي أفندي مدير خزينة الجهادية وباشمحاسبجي، محمد أفندي الداوندار سابقًا، محمد أمبن أفندي ناظر الأبنية الأميرية، حسين بك ناظر الأرز والغلال، الحاج عبد الله أغا سركردكان، حسين أغا ناظر الجوقة، عمر أفندي ناظر الجلود، محمد أفندي ناظر المنسوجات، أمين أفندي ناظر البيع، حافظ أفندي معاون الفابريقات، عرفي أفندي معاون جورنال المحروسة، أحمد مميش أفندي المعاون، محمد عارف أفندي المعاون، علي راغب أفندي المعاون، خالد أفندي المعاون، سامي أفندي محرر «الوقائع المصرية»، كاشف أفندي باشكاتب «الوقائع المصرية».

أعضاء من مأموري الأقاليم

خليل بك محافظ دمياط، سليمان أغا مأمور الجعفرية، حسين بك مأمور زفتى، حسين أغا مأمور الفيوم، إسماعيل أغا مأمور نصف البهنسا، حسن بك مأمور الجيزة، رستم أفندي مأمور نصف المنوفية، محمد أفندي مأمور نصف المنوفية، رستم أفندي مأمور نصف البحيرة، حسن أفندي مأمور نصف الشرقية، إبراهيم أغا مأمور طنطا، إبراهيم بك مأمور نبروه، محرم أغا مأمور نصف البهنسا، تيمور أغا مأمور نصف الشرقية، يوسف أفندي مأمور فوه، صالح أفندي مأمور ميت غمر والسنبلاوين، محمد أغا مأمور القليوبية، إبراهيم أغا مأمور شرق أطفيح، الحاج عبد الرازق أغا مأمور محلة دمنه، محمود أغا مأمور المنيا، محمد أفندي مأمور أسيوط، حسين أغا مأمور منفلوط، الشيخ المصري بجرنال المحروسة، الشيخ عبد الله فواز بجرنال أسيوط.

مشايخ وأعيان الأقاليم

الجيزة: الشيخ حسن، الشيخ عبد الواحد.

السنبلاوين: الشيخ موسى خليفة، الشيخ حفناوي، الشيخ علي الغول، الشيخ إسماعيل أبو جاد، الشيخ خضر، الشيخ عبد الرحيم سلامي، الشيخ حسين سالم، الشيخ أحمد سعدي.

ميت غمر: الشيخ رزق الله، الشيخ الحاج شريف، الشيخ محمد خليل، الشيخ عبد الله هلال، الشيخ حنفي شرف الدين، الشيخ علي غندور، الشيخ الحاج منصور، الشيخ همام حبيب، الشيخ عيسى سالم، الشيخ قاسم طه، الشيخ محمد المغربي، الشيخ سليمان حجاب، الشيخ سليمان منصور.

الفيوم: الشيخ نصر عثمان، الشيخ محمد الشبكي.

زفتى: الشيخ محمد فتوح، الشيخ علي سالم.

أشمون جريس: الشيخ محمد عبيد.

منوف: الشيخ إبراهيم شحاته.

أبو كبير: الشيخ أيوب عيسوي، الشيخ عبد الغالب سالم، الشيخ صالح، الشيخ منصور، الشيخ علي المكاوي، الشيخ مصطفى علي.

شيبة «شرقية»: الشيخ حسن أباظة، الشيخ غيث، الشيخ بغدادي أباظة.

مليج: الشيخ محمد أبو عامر، الشيخ أبو عمارة.

أبيار: الشيخ حاجي سليمان، الشيخ حاجي أحمد.

غربية: الشيخ إبراهيم أبو دربالة، الشيخ علي أبو أحمد.

ههيا: الشيخ أحمد دريبة.

openkan.com

قسم أول شرقية: الشيخ إبراهيم سالم، الشيخ محمد خضر، الشيخ محمد عليوة.

المنيا: الشيخ فرج، الشيخ عبد الهادي.

الفشن: الشيخ علي شريعي، الشيخ حبيب.

شرق أطفيح: الشيخ حسين أبو علي، الشيخ حماد.

بني سويف: الشيخ بكر بدر، الشيخ محمد الخولي، الشيخ عبد الرحمن أبو زيت.

سمنود: الخواجة علي.

بشبيش: الشيخ أبو يوسف، الشيخ أحمد سرجاني، الشيخ حسن أبو زيت.

نبروه: الشيخ علي كرفوز، الشيخ فوده، الشيخ أحمد أبو إسماعيل، الشيخ غانم محمد، الشيخ إسماعيل رضوان، الشيخ محمد أبو علي.

المحلة الكبرى: الشيخ حبيب جاويش، الشيخ مطاوع دهلان، الشيخ مصطفى، الشيخ عيسوي خضر، الشيخ علي أبو عامر.

الشباسات: الشيخ يونس، الشيخ عبد الرحمن، الشيخ شمس الدين، الشيخ إسماعيل.

كفر الشيخ: الشيخ محمد أبو صادر، الشيخ عمر، الشيخ إبراهيم سليمان.

فوه: الشيخ يوسف رجب.

طنطا: الشيخ أحمد المنشاوي، الشيخ أحمد ربع، الشيخ علي أبو عائد.

العزيزية: الشيخ موسى، الشيخ محمد عبد الله، الشيخ إبراهيم، والشيخ أبو نصير.

المحلة: الشيخ يوسف سماح، الشيخ محمد عبد الله، الشيخ الخولي عبيد.

دمنهور: الشيخ دسوق خير الله.

obeikan.com

الرحمانية: الشيخ محمد.

النجيلة: الشيخ مصطفى.

كفر الزيات: الشيخ حسن سليمان.

القليوبية: الشيخ محمد القاضي، الشيخ خضر، الشيخ محمد الشواربي، الشيخ جمعة منصور، شيخ العرب أحمد حبيب.

بعض أعمال مجلس المشورة

يتبين من الاطلاع على ما نشرته «الوقائع المصرية» من قرارات مجلس المشورة نوع الأعمال التي كان يتداول فيها، فغالبها كان خاصًّا بالإدارة والتعليم والأشغال والقضاء، ومعظم قراراته كان بناء على اقتراحات الأعضاء الموظفين فيه.

ومما يلفت النظر أن أول قرار له في أولى جلساته كان خاصًّا بالتعليم؛ إذ قرر إعداد مكتب لتعليم كتبة الديوان اللغتين العربية والتركية، وأحوال الفلاحة وتعيين محمد أفندي دويدار ناظرًا لهذا المكتب، والشيخ مصطفى مدرسًا للغة العربية، وقرر أنه كلما يتم تعليم عدد من كتبة الديوان يرسلون إلى الأقاليم ويجيء خلافهم لتعليمهم ثم إرسالهم «ويستمر العمل حتى يصير القائمون بالعمل فيهم الكفاءة لإدارة مصالح الحكومة».

فالقرار كما ترى مفيد وحكيم؛ إذ هو يرمي إلى ترقية المستوى العلمي لكتبة الدواوين وإرسال من يتم تعليمهم إلى الأقاليم حتى يشغلوا الوظائف عن جدارة واستحقاق، وذلك هو عين الصواب.

وقرر في جلسة (٢ ربيع الأول) ارتداء جميع الموظفين كساوي الجهادية، وقرر في جلسة (٣ ربيع الأول) بناء على طلب الدفتردار (مدير الشئون المالية) جعل أعمال السخرة بالمناوبة؛ بحيث يتناوب أهل كل بلد العمل أسبوعا بعد أسبوع؛ إلا إذا كان كثيرًا فيستخدمون بأجمعهم حتى يتم، ولا يعفى من العمل إلا عمال الفابريقات.

وقرر في هذه الجلسة ذاتها بناء على طلب مأمور السنبلاوين أن يكون عمل الفلاحين في التطهيرات وبناء القناطر وإصلاح الجسور في أشهر: توت وبابة وكيهك وطوبة وأمشير وبرمهات وبئونة. وبنى اقتراحه على أن الفلاحين في باقي أشهر السنة يكونون مشغولين بالزراعة والحصاد وجني القطن، فوافق المجلس على الاقتراح، وكلف مأمور الديوان الخديوي بأن يأمر بذلك نظار الأقسام ومأموري الأقاليم.

ومن قراراته أنه قرر أخذ (١٠٠) غلام من كل ثمن من أثمان القاهرة وبولاق ومصر القديمة، وجملتهم (١٠٠٠) غلام لتشغيلهم بالأجرة في فابريقات الحكومة، وكذلك قرر أخذ الصالحين للعمل من المتسولين (الشحاذين) للالتحاق بهذه الفابريقات وأن ترتب لهم أرزاق يومية، وبعد تعلمهم الصناعة ترتب لهم أجور يومية، ولهذا القرار قيمته في تعليم الصناعة ومحاربة البطالة.

وبحث في عقاب الموظفين ومشايخ البلاد (العمد) الذين تمتد يدهم إلى الرشوة (البرطيل) أو سلب أموال الأهالي، فقرر إلزامهم برد ما أخذوه ومجازاتهم بالعقوبات الشديدة.

ويقول المسيو «لينان باشا» في كتابه «مذكرات عن أهم أعمال المنفعة العامة بمصر» (ص٤٣٣) أنه عرض مشروعه في بناء القناطر الخيرية على مجلس المشورة، فطلب منه المجلس بيان ما يقتضيه المشروع من النفقات، فأبدى له رقمًا تقديريًّا. ويطالعنا المسيو «لينان» بحقيقة هذا المجلس؛ فقد قال عنه: إنه «مؤلف من مشايخ الأقاليم الذين كان المراد أن يحلوا محل الترك في الحكم، ولكنه لم يدم طويلًا». فيتبين من ذلك أن هذا المجلس الذي كان يمكن أن يكون نواة لنظام نيابي لم يكن طويل العمر، ولذلك لم يظهر له أثر في معظم عهد محمد علي.

القانون الأساسي سنة (١٨٣٧م)

وفي سنة (١٨٣٧م) وضع محمد علي باشا قانونًا أساسيًّا يعرف بقانون (السياستنامة) أحاط فيه بنظام الحكومة واختصاص كل مصلحة من مصالحها العامة، وقد حصر السلطة في سبعة دواوين؛ وهي:

أولًا: الديون الخديوي: وينظر في شئون الحكومة الداخلية العامة، وله سلطة قضائية؛ إذ كان يفصل في بعض الدعاوى الجنائية، فقد ورد في لائحة تأسيسية أنه يختص بالضبط والربط في مدينة القاهرة والفصل في الخصومات والشكايات التي ترفع إليه، أما الدعاوى الشرعية فكان يحيلها إلى المحاكم الشرعية، وكان يختص بالحكم في جرائم القتل والسرقات، إلى أن أنشئت سنة (١٨٤٢م) (جمعية الحقانية) التي سيرد الكلام عنها. وكان له الإشراف والرئاسة على عدة مصالح؛ منها مصلحة الأبنية (المباني) وفروعها، والمخبز الملكي، والكيلار العامر (إدارة المخصصات الغذائية للباشا)، والسلخانة، والقوافل، وديوان المواشي، وترسانة بولاق، والمستشفيات الملكية، والروزنامة (إدارة أموال الميري)، وبيت المال، والأوقاف المصرية، والتمرخانة، وجبال المرمر، ومحاجر طره، وأثر النبي، ومهمات ترعة المحمودية، وخزينة الأمتعة، والبوستة، وأمور الأحكام بالإسكندرية.

ثانيًا: ديوان الإيرادات: وهو قسمان: **أحدهما:** يختص بحسابات كافة المديريات وجزيرة كريد، والحجاز والسودان، **والثاني:** يختص بإيراد مدينتي مصر والإسكندرية والكمارك والمقاطعات والزمامات، وكان لهذين القسمين مفتشون يعرفون بمفتشي الأقاليم للتنقيب على المصالح.

ثالثًا: ديوان الجهادية: وإليه يرجع النظر في نظام الجنود البرية وضبط وربط حركاتها وتعلياتها، ومهمات الفيالق والثكنات ومواضع الخيام والقلاع، والمستشفيات العسكرية، والشئون الصحية للجنود وورش ومخازن المهمات الحربية،

ومعامل البارود وتعلقاتها وأشوان المؤن العسكرية والمخابز، وعلى العموم كافة المصالح العسكرية.

رابعًا: ديوان البحر: وإليه يرجع النظر في إدارة وتنظيم الدونانمة (الأسطول) وضبط وربط حركاتها، والترسانة والمخازن والخزينة البحرية وتجهيز المهمات والمؤونة وسائر حاجات الدونانمة والمستشفيات البحرية.

خامسًا: ديوان المدارس: وإليه يرجع النظر في أمور المدارس الابتدائية والتجهيزية والخصوصية (العالية) والكتبخانات ومخازن الآلات والأدوات، والقناطر الخيرية، ومطبعة بولاق، وإدارة الوقائع المصرية، ومصلحة الأمور الهندسية، وإدارة زرائب المارينوس والاصطبلات الكبرى في شبرا.

سادسًا: ديوان الأمور الإفرنكية والتجارة المصرية: وإليه يرجع النظر في العلاقات الخارجية ومعاملة الأجانب وبيع متاجر الحكومة ومشترياتها.

سابعًا: ديوان الفابريقات: وإليه يرجع النظر في إدارة فابريقة الطرابيش في فوه وكافة الفابريقات التي كانت توجد في مدينة مصر ومدن الأقاليم.

وكان مفروضًا على رئيس كل من هذه الدواوين أن يقدم للباشا تقريرًا في كل أسبوع عن أحوال ديوانه، وكشفًا شهريًّا بحساباته إلى تفتيش الحسابات، وميزانية سنوية عن الإيراد والمنصرف.

المجلس الخصوصي والمجلس العمومي

وفي (يناير سنة ١٨٤٧م) ألف محمد علي ثلاثة مجالس جديدة -عدا الهيئات المتقدمة- أهمها (المجلس الخصوصي) واختصاصاته النظر في شئون الحكومة الكبرى، وسن اللوائح والقوانين، وإصدار التعليمات لجميع مصالح الحكومة. وكان يرأسه إبراهيم باشا، وأعضاؤه كتخدا باشا (عباس باشا حفيد محمد علي) وأحمد باشا يكن وحسن بك رئيس جمعية الحقانية، وبرهان بك.

و(المجلس العمومي) أو (الجمعية العمومية) بديوان المالية، وهي هيئة مؤلفة من مدير المالية ووكيل الديوان الخديوي ومدير المدارس (أدهم بك) ومدير الحسابات (باسليوس بك) ومفتش الفابريقات (لطيف بك) ومفتش الشفالك (حافظ بك) ورؤساء أقلام دواوين الحكومة، وينعقد هذا المجلس مرتين في الأسبوع على الأقل، وينظر في شئون الحكومة العمومية التي تحال عليه، ويرسل قراره إلى (المجلس الخصوصي)، فإذا وافق عليه أحاله على الباشا ليأمر بتنفيذه إذا أقره.

(مجلس عمومي) آخر بالإسكندرية يختص بالنظر في شئونها يرأسه ناظر ديوان الإسكندرية، وأعضاؤه ناظر ديوان البحرية وناظر ديوان التجارة ومأمور الضبطية وأمين الجمرك وناظر الترسانة ووكيل الدونانمة.

نظرة عامة في هذا النظام

إنَّ إنشاء حكومة قوية من أجل الأعمال التي قام بها محمد علي؛ لأنها قضت على الفوضى التي كانت ضاربة أطنابها في البلاد، وبهذه الحكومة أمكنه أن يتم الإصلاحات التي فكر فيها، وكان لها الفضل الكبير في نشر لواء الأمن في البلاد، وهذا الأمن الذي بسطه محمد علي باشا كان من أهم دعائم العمران في وادي النيل، ومن الحق أن نقول: إن استتباب الأمن والنظام من مميزات هذا العصر؛ لأن عصر المماليك اشتهر بفقدان الضبط والربط، فلم يكن المزارعون والتجار والملاك يأمنون على أموالهم وأملاكهم؛ بل كانت تتخطفها المناسر وقطاع الطرق، ومعلومٌ أنه إذا لم يستتب الأمن في بلد فلا يُرجى له تقدم أو حضارة، فمحمد علي قد وضع أول دعامة لعمران مصر بضبط الأمن والضرب على أيدي الأشقياء وقطاع الطرق وقرصان النيل، وهذا من أجل أعماله مدة حكمه؛ قال المسيو «جومار» في هذا الصدد: «إن من أهم نتائج حكم محمد علي وأدعاها للإعجاب بسط رواق الأمن بحيث يستطيع الإنسان أن يجتاز الجهات البعيدة عن النيل آمنًا مطمئنًا بعد أن كان يستهدف لاختطاف العربان إياه إذا تخطى عتبة الصحراء بل في وسط الجهات الزراعية، وقد

أخضعت الحكومة سطوة العربان ومنعت غزواتهم، ويمكن الإنسان أن يسير وسط مضاربهم آمنًا على نفسه، وهم يشتغلون بتربية المواشي والغنم والاتجار بها في الأسواق».

فميزة حكومة محمد علي أنها وطدت دعائم الأمن في البلاد، وبذلك أمكنها أن تقوم بالإصلاحات التي مر بك ذكرها، ولكن بجانب ذلك لا مندوحة عن القول بأن محمد علي لم يتجه ذهنه قط إلى إنشاء نظام دستوري أو شبه دستوري بالمعنى المفهوم منه، وهذه نقطة ضعف وموضع نقد شديد في تاريخه، وما الهيئات التي أسسها إلا مجالس تنفيذية كانت الكلمة العليا فيها له أو لكتخدائه، ومجلس المشورة لم يعمر طويلًا، والظاهر أن ميوله النفسية لم تتجه إلى ناحية النظام الدستوري، ولو أنه عني بهذا الناحية لأمكنه أن يعد الأمة للاضطلاع بمسئوليات الحكم في عهده؛ ولكنه لم يفعل، وترك المسألة فوضى بين خلفائه والشعب؛ فوقع التصادم بينهما في أواخر عهد إسماعيل وأوائل عهد توفيق حتى أفضي إلى الثورة العرابية، ثم إلى الاحتلال الإنجليزي.

التقسيم الإداري والموظفون

كانت مصر مقسمة إلى (١٦) إقليمًا طبقًا للتقسيم الذي كان معمولًا به في عهد الحكم التركي[١]، فأدخل محمد علي تعديلًا في هذا التقسيم بأن جعل من مصر سبع مديريات، جعل عليها حكامًا سماهم المديرين، وهي التسمية الباقية إلى اليوم.

وجعل في الوجه البحري أربع مديريات؛ **فالمديرية الأولى** تشمل: البحيرة والقليوبية والجيزة، ثم صارت البحيرة مديرية قائمة بذاتها، وكذلك الجيزة.

(١) انظر الجزء الأول من «تاريخ الحركة القومية» ص٥٨.

والمديرية الثانية تشمل: المنوفية والغربية، ثم انفصلت كل منهما وصارت مديرية قائمة بذاتها، **والمديرية الثالثة** تشمل: المنصورة (الدقهلية)، **والمديرية الرابعة** تشمل الشرقية.

وواحدة تتألف منها مصر الوسطى من جنوبي المنيا إلى جنوبي الجيزة، ثم سميت مديرية الأقاليم الوسطى، وشملت: بني سويف والفيوم والمنيا.

واثنتان تتألف منهما مصر العليا؛ الأولى من شمالي قنا إلى جنوبي المنيا، والثانية من وادي حلفا إلى قنا، ثم سميت أسيوط وجرجا مديرية (نصف أول وجه قبلي)، وسميت قنا وإسنا مديرية (نصف ثاني وجه قبلي).

أمَّا القاهرة والإسكندرية ورشيد ودمياط والسويس فكلٌّ منها محافظة.

وقسمت كل مديرية إلى مراكز، والمراكز إلى أقسام (أخطاط)، أما المراكز فقد سمي رؤساؤها المأمورين، وهي التسمية الباقية إلى اليوم، ورؤساء الأقسام بالنظار، وهذه التسمية لم يعد لها وجود الآن، والقسم يشمل في دائرته جملة نواح (قرى) لكل ناحية رئيس يدعى شيخ البلد الموجود منذ القدم (والمعروف الآن بالعمدة)، وبقي بجانبه (الخولي) ووظيفته مسح الأطيان، و(الصراف) لجمع أموال الميري؛ و(الشاهد) وهو المعروف بالمأذون.

فمحمد علي هو أول من سمى أقسام مصر الإدارية (مديريات) وأول من سمى رؤساءها (مديرين)، وسمى رئيس المركز مأمورًا، ورئيس القسم ناظرًا. فهذه الأسماء من مبتكراته.

البوليس

وكان يتولى إدارة الأمن وحفظ النظام في القاهرة موظفان كبيران، يسمى أحدهما «الوالي»، وكان موجودًا قبل عصر محمد علي، والآخر الضابط (ويسمى ضابط مصر)؛ وهو بمثابة حكمدار البوليس الآن، ثم آل الأمر إلى الاقتصار على الثاني،

وتحت إمرته ضباط موزعون في أنحاء المدينة تميزهم من غيرهم علامة خاصة، وعليهم ضباط الأمن، والمحافظة على سلامة الأفراد، ويقومون أثناء الليل بالنوبة، فإذا مضت ساعة من غروب الشمس ألقوا القبض في الطريق على كل شخص لا يحمل بيده مصباحًا؛ وبهذا تقفر الشوارع وتكاد تخلو من السابلة أثناء الليل. ويتولى رقابة الأسواق موظف يعرف بالمحتسب.

النظام القضائي

لم يتغير النظام القضائي كثيرًا عما كان عليه في عهد المماليك[1].

ولم يدخل محمد علي في هذا النظام تعديلًا أو إصلاحًا؛ غير أنه جعل للديوان الخديوي اختصاصاً قضائيًّا كما مر بك بيانه، وأنشأ سنة (١٨٤٢م) هيئة قضائية جديدة تسمى (جمعية الحقانية) جعل من اختصاصها محاكمة كبار الموظفين على ما يتهمون به في عملهم، وتحكم أيضًا في الجرائم التي تحيلها عليها الدواوين، وكانت بمثابة محكمة جنايات وجنح، وهي مؤلفة من رئيس وستة أعضاء؛ منهم اثنان من أمراء الجهادية، واثنان من البحرية، واثنان من ضباط البوليس.

وأنشأ محكمة تجارية تسمى (مجلس التجارة) للفصل في المنازعات التجارية بين الأهلين، أو بينهم وبين الإفرنج، وتتألف هذه المحكمة من: رئيس، ونائب رئيس، وباشكاتب، وكاتب، وثمانية أعضاء من التجار؛ خمسة منهم من الوطنيين، وثلاثة من الأجانب. وكان بكل من الإسكندرية والقاهرة محكمة من هذا النوع.

وكان المديرون يجمعون بين السلطتين القضائية والإدارية، ولهم اختصاص جنائي واسع المدى يصل إلى الحكم بالإعدام، ومن هنا جاء إسرافهم في الظلم والإرهاق.

---

(١) انظر الجزء الأول من «تاريخ الحركة القومية» ص٣٤.

النظام المالي والاقتصادي
الملكية والضرائب

تكلمنا في الجزء الأول من «تاريخ الحركة القومية» (ص٢٨ وما بعدها) عن نظام ملكية الأراضي في عهد المماليك. وخلاصة ما ذكرنا أن السلطان سليم اعتبر نفسه مالكًا لأراضي مصر، وبذلك كان صاحب الأرض لا يملك رقبتها بل حق الانتفاع بها، وأن المماليك بسطوا أيديهم على الكثير من أراضي مصر فصارت ملكًا لهم، وباقي الأراضي موزع بين الفلاحين والملتزمين والأوقاف، وأن الفلاحين كانوا يملكون النزر اليسير من الأراضي ينتفعون بها ويتوارثونها، لكن ملكيتهم لها معلقة على دفع الضرائب والإتاوات، وهذه الضرائب والإتاوات تدفع للملتزمين، والملتزمون هم الملاك الذين يأخذون القرى «التزامًا» أي يتصرفون فيها تصرف المالك في ملكه، على أن يلتزموا للحكومة بدفع نصيبها من الضرائب.

إلغاء نظام الالتزام

تغير هذا النظام في عهد محمد علي باشا تغيرًا عظيمًا؛ فإنه بعد أن غلب المماليك وخاصة بعد أن قضى عليهم في مذبحة القلعة عمد إلى أملاكهم التي كانت تحت أيديهم واستخلصها لنفسه، ثم ألغى نظام الالتزام ونزع الأراضي التي كانت تحت أيدي الملتزمين والتي كان الفلاحون يزرعونها ويدفعون ضريبتها لهم، واعتبرها ملكًا للحكومة، ووزع منفعتها على الفلاحين كأطيان مؤجرة، وخوَّل كل قادر على العمل زراعة ثلاثة أفدنة أو أربعة أو خمسة، وبذلك آلت له حقوق الملتزمين وسلطتهم، وصارت علاقة الفلاحين بالحكومة مباشرة بعد أن كانت علاقتهم بالملتزمين.

وقد توصل محمد علي إلى إلغاء نظام الالتزام بأن طلب من الملتزمين أن يطلعوه على سندات ملكيتهم، فلما قدموها له قرر بطلانها جميعًا، واعتبر الحكومة -أو بعبارة أوضح اعتبرته ذاته- مالكًا لجميع أراضي مصر.

أحدث إلغاء نظام الالتزام استياء شديدًا بين الملتزمين، وكان يؤلفون طبقة كبيرة من الملاك والأعيان والمشايخ في مختلف البلدان يتعيشون منه، فأراد محمد علي أن يعوضهم شيئًا مما فقدوه من مزايا التزامهم، فأبقى تحت أيديهم (الأطيان الوسية) أي التي أقطعها إياهم ولاة الأمور من قبل للقيام بأعباء الالتزام، فخولهم حق الانتفاع بها مدى الحياة، مع إعفائهم من دفع ضريبتها، وقرر لهم عدا ذلك معاشات سنوية تدفع لهم من إدارة الروزمانة تعادل ما كانوا يربحون من الأطيان الداخلة في التزامهم، وكان حقهم في هذا الربح مستمدًّا من أساس الالتزام نفسه. فأساسه أن يعجل الملتزم للحكومة ضريبة سنة يدفعها مقدمًا على أن يجبيها بعد ذلك من الفلاحين، فجعل محمد علي هذه الرواتب السنوية في مقابل ما كان يصل إلى أيديهم من أرباح الالتزام، وسميت (الفائض) وقيدت في الروزنامة لاسم كل ملتزم، تدفع له ما دام حيًّا، على أنه مما يجدر ملاحظته أن هذا الفايض أقل بكثير مما كانوا ينالونه من مزايا الالتزام؛ لأن محمد علي لجأ إلى طريقة تدل على ذكائه ودهائه في حساب هذا الفائض؛ ذلك أنه قبل أن يعلن عن نيته في إلغاء الالتزام طلب من الملتزمين أن يقدموا له كشوفًا بأرباحهم من التزاماتهم، وهي التي تسمى بالفائض أو فائض الالتزام، فظنوا أن الغرض من هذا الطلب عزم الحكومة على زيادة الضريبة التي يلتزمون بدفعها للحكومة، فأنقصوا قيمة هذه الأرباح جهد ما استطاعوا، فاعتمد محمد علي باشا على هذا الحساب وحدد لهم رواتب مساوية لها، واسترد في مقابل ذلك الأملاك التي كانت تحت يدهم التزامًا.

وضع محمد علي إذن يده على أطيان الملتزمين، أمَّا الأراضي الموقوفة على المساجد ومعاهد البر والخيرات فقد تركها بداءة ذي بدء حتى لا يثير عليه هياج المستحقين والنظار؛ لكنه ما لبث أن ألغاها وضمها إلى أملاك الحكومة، آخذًا على عهدته الإنفاق على المساجد، ورتب للشيوخ الذين كانوا يتولون إدرة الأطيان الموقوفة معاشات سنوية ضئيلة، ولم يبق من الأوقاف على الخيرات سوى النزر اليسير، وبذلك توصل محمد علي إلى وضع يده على أطيان الملتزمين ثم على الأطيان الموقوفة.

ومما يجب الإلماع إليه أنه لم يكن في مصر ملاك بالمعنى الصحيح حينما ألغى محمد علي نظام الالتزام، ولم يكن سوى الملتزمين، ولذلك يسميهم كثير من المؤلفين الإفرنج (ملاكًا)، فإلغاء الالتزام كان بمثابة إلغاء الملكية المعروفة في ذلك العصر، وهي ملكية الانتفاع، ولو أن محمد علي بعد إلغاء الالتزام ملك الفلاحين الأراضي لكان ذلك إنشاء لنظام الملكية، ولكنه اعتبر الحكومة مالكة لجميع الأراضي، ولم يرتب للفلاحين حقوق الملكية عليها، بل كانت الحكومة تعد الفلاحين أجراء عندها أو منتفعين بأطيانها، فتستأجرهم للعمل في الأرض بالمياومة وتعين للواحد منهم قرشًا واحدًا في اليوم، إمَّا نقدًا وإما أصنافًا، ويبقى لهم حق الانتفاع بالأرض ما داموا يدفعون ضريبتها، فإذا تأخروا عن أداء الضريبة نزعت الأرض من تحت يدهم، وأعطيت لفلاحين آخرين ينتفعون بها، وكان للحكومة أن تنزع الأرض من تحت يد من تشاء إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك دون أن تدفع له تعويضًا، وكانت تعطي الفلاحين ما يلزم الزراعة من آلات الري والحرث والمواشي، ومأمور المركز هو الذي يحدد لكل فلاح مساحة الأرض التي تعطى له ومقدار ما يخصص لكل نوع من الزراعات، وإذا جاء الحصاد اشترت الحكومة من الفلاح حاصلاته بالثمن الذي تحدده طبقًا لنظام الاحتكار، ولا تترك إلا الحبوب، ثم شمل الاحتكار الحبوب أيضًا.

وكان الانتفاع قاصرًا على المنتفع مدى الحياة، فلا يتوارثه أعقابه، على أن العمل جرى على أنه بعد وفاة المنتفع يتولى مشايخ البلاد ثم المديرون إعطاء حق الانتفاع لورثة المتوفى على سبيل المنح، كما منح من قبل إلى المورث لا على أنه حقق موروث، ولذلك كان الفلاحون عرضة لأهواء المشايخ وتحكمهم كلما أرادوا أن يمنح لهم هذا الحق.

ومما تقدم يتبين أن حق ملكية الفلاحين للأراضي الزراعية لم يتقرر في عصر محمد علي؛ وإنما جاء تقريره بمقتضى قانون سنة (١٨٥٨م) في عهد سعيد باشا.

ولا نزاع في أن إلغاء الالتزام مع عدم تقرير حق الملكية لا يمكن أن يعد إصلاحًا؛ بل هو أبعد ما يكون عن الإصلاح، قال المسيو «مانجان» -وهو صديق لمحمد علي-: إن التعديلات التي أدخلها الباشا في نظام الملكية، لم تكن متفقة مع الصالح العام، فلا هو احترم الملكية الفردية، ولا هو اعترف بها، كما أن الذين عجزوا عن دفع الإتاوات والضرائب المختلفة التي فرضت على أملاكهم اضطروا أن يتنازلوا عنها، وقال: إنه لما أمر محمد علي بمسح الأراضي في القطر المصري زاد عدد الأفدنة بسبب تغيير مقياس المساحة وإنقاص طول القصبة، وزاد بالتالي ما يطلب على الأرض من الضرائب، وبإلغاء الالتزام حرم الملتزمون من الأملاك التي كانوا يستثمرونها، فإلغاء الالتزام مع عدم إنشاء الملكية الفردية معناه إلغاء الملكية وامتلاك الحكومة لجميع الأراضي الزراعية، ولئن كان محمد علي قد أمر بترتيب إيراد سنوي للملتزمين الذين نزعت الأرض من تحت أيديهم؛ إلا أن هذه الرواتب لا تتوارث فكانت تسقط بوفاة الملتزم، ويقول المسيو «مانجان» أيضًا: إن هذا النظام القاسي قد نشر الأحزان في العائلات. وقد أسهب الجبرتي في وصف تذمر الناس من هذا النظام في حوادث ربيع الأول سنة ١٣٢٩هـ (سنة ١٨١٤م).

ولقد دافع بعض الكتاب الإفرنج عن هذا النظام؛ ولكنه دفاع ضعيف لا يرتكز على أساس صحيح، ولم يجدوا ما يبررونه به سوى قولهم: إن هذه الطريقة مكنت الحكومة من أن تنظم زراعة الأراضي على الأساليب الجديدة، وتدخل الزراعات التي لم تكن معروفة عند الفلاحين من قبل، وأن هذه الطريقة هي التي نهضت بحاصلات مصر الزراعية في عصر محمد علي. وغنيٌّ عن البيان أن هذا الدفاع لا يثبت أمام البحث والتمحيص، فإن تحسين الزراعة وإدخال الزراعات الجديدة لا يسلتزم جعل جميع الأراضي الزراعية ملكًا للحكومة، ولا يتعارض مع تخويل الفلاحين حق الملكية، ولقد خُول لهم هذا الحق في عهد سعيد باشا فلم تقف معه حركة النهوض الزراعي؛ بل كانت الملكية الفردية -ولم تزل- من دواعي نشاط الفلاحين وجهدهم في العمل، وهذا الجهد والنشاط هما قوام العمران.

على أن الذين دافعوا عن هذا النظام مثل الدكتور «كلوت بك» اعترفوا بأنه نظام مؤقت، وأنه يمهد السبيل لتقرير حق الملكية الزراعية، ومعنى ذلك أن حق الملكية هو النظام الطبيعي الذي لا نُدْحة عن تقريره في كل بلد من البلاد المتحضرة.

أحدث إلغاء الالتزام كما قلنا تذمرًا بين الملتزمين، على أن ملتزمي الوجه البحري والجيزة قد أذعنوا لأمر الحكومة ورضوا بما رتبته لهم من الفائض السنوي مهما كان ضئيلًا، أما ملتزمو الوجه القبلي -ومعظمهم من سلالة المماليك ورؤساء العشائر ذوي النفوذ والعصبية- فإنهم لم يذعنوا، واضطر محمد علي أن يجرد عليهم قوة حربية لإخضاعهم فغلبتهم وحرمتهم ميزة (الفائض) واضطر بعضهم إلى الهجرة، ونزع محمد علي أملاكهم، وأضافها إلى مجموع الأراضي الزراعية التي اعتبرها ملكًا له.

ولما كانت أراضي الوسية حقًّا للملتزمين مدى الحياة فقط، فقد شرع كثير من الملتزمين في وقفها حتى لا يحرم ورثتهم من ريعها، وزادت الوقفيات زيادة كبيرة حتى اضطرت الحكومة في عهد سعيد باشا سنة (١٨٥٥م) إلى تخويل أصحاب (الأواسي) حتى توريثها لأعقابهم إلى أن تنقرض ذريتهم فتعود ملكيتها إلى الحكومة.

الأبعاديات والشفالك

ويظهر أن محمد علي بعد احتكاره ملكية أطيان القطر المصري رأى أن يخفف غلواء هذا الاحتكار ويقرر نوعًا من الملكية الفردية، بأن أقطع كثيرًا من أعيان الدولة ورجال الجهادية والموظفين وبعض كبار الأعيان مساحات شاسعة من الأراضي البور قدرها «كلوت بك» بـ(٢٠٠) ألف فدان ليستحثهم على إصلاحها وإحياء مواتها، وبذلك يزداد عمران البلاد وتتسع الأراضي الزراعية، وهذه الأراضي مما لم يمسح في دفاتر التاريخ، وقد أعفاها من الضرائب، وسميت أباعد أو أبعاديات لأنها كانت مستبعدة عن مساحة فك الزمام التي عملت سنة (١٨١٣م)، ولأجل أن يستحث أصحاب تلك الأبعاديات على العمل فيها وإصلاحها أصدر أمرًا في سنة (١٨٣٨م) بمنعهم من أن يؤجروها ويأمرهم ويؤكد عليهم أن يشتغلوا بأنفسهم في إصلاحها.

وخص أفراد أسرته وكبار حاشيته بأراض أخرى أوسع من الأبعاديات سميت (جفالك) أو (شفالك) وأعفاها أيضًا من الضرائب، وكانت تعطى بهذه الأطيان (تقاسيط) من مصلحة (الروزنامة) أو حجج تحرر بالمحاكم الشرعية، وكانت كذلك في المبدأ خارجة عن الأراضي الممسوحة التي تجني منها الضرائب.

وحقوق أصحاب هذه الأطيان من الأبعاديات والشفالك كانت مقصورة على حق الانتفاع إلى أن لاحظ محمد علي أن عدم تخويلهم حق الملكية قد صرف أصحابها عن العمل لإصلاحها، فخولهم حق الملكية والتصرف الشرعي فيها في أواخر حكمه سنة (١٨٤٢م).

مساحة الأراضي الزراعية

ورأى محمد علي باشا من وسائل العمران مساحة الأراضي الزراعية في جميع المديريات توصلا إلى حصرها وفرض ضرائب ثابتة سنوية عليها، وذلك هو (التاريع) المشهور الذي بدأ بعمله في سنة (١٨١٣م) وعهد به إلى ابنه إبراهيم بك (باشا) ومعه المعلم غالي بصفته رئيس المساحين، وتعد دفاتر التاريع التي أمر محمد علي بوضعها من أهم أعمال العمرانية، وفيها مساحة أطيان القطر المصري المزروعة وحدود كل أطيان البلاد وأحواضها ومساحة سكن كل بلد ومساحة الأراضي المستعملة للمنافع العمومية كالترع والجسور والطرق والمدافن.

وعرف كل فلاح ما عليه من الضريبة، ومنح مشايخ البلاد عن كل مائة فدان من زمام البلد خمسة أفدنة لا يدفعون عنها ضريبة مقابل خدماتهم للحكومة وإيواء من يحضر إليهم من الموظفين، وقد سميت هذه الأطيان (مسموح المشايخ) أو مسموح المصطبة.

على أن معظم هؤلاء المشايخ ساءت تصرفاتهم واستبدوا بتسخير الفلاحين في خدمة أراضيهم وكثرت شكاوى الناس منه، فأمر سعيد باشا سنة (١٨٥٨م) بإبطال

مسموح المشايخ وضم تلك الأراضي إلى زارعيها من الفلاحين بأعلى ضريبة في كل بلد.

وكانت مساحة الأراضي المزروعة سنة (١٨٢١م) مليوني فدان، وبلغت سنة (١٨٤٠م) ٣,٨٥٦,٠٠٠ فدان[١]؛ أي أنها بلغت الضعف تقريبًا في مدى عشرين عامًا.

الضرائب

لم يكن للضرائب قاعدة أو نظام قبل أن يمسح محمد علي أراضي مصر (سنة ١٨١٣م) بل كانت القاعدة أنه كلما احتاجت الحكومة إلى المال فرضت إتاوة جديدة أو زادت الإتاوات القديمة.

وقد كان محمد علي يستشير العلماء فيما يفرضه من الضرائب، وذلك في السنوات الأولى من حكمه، إلى أن تخلص من نفوذ السيد عمر مكرم فأطلق يده في فرض ما يشاء من الضرائب والإتاوات كلما احتاج إلى المال، وعظمت حاجته إلى الأموال يجبيها لمناسبة الحملة على الوهابيين، فإنها اقتضت نفقات طائلة، ولما أخفقت الحملة الأولى جهز حملات أخرى واحتاج إلى أموال جديدة، ففرض ضريبة على أراضي الرزق التي كان معفاة من المال من قبل، فشكا المشايخ والأهلون من أن مثل هذا الضريبة تؤدي إلى ضياع غلة الأطيان الموقوفة على المساجد والمعاهد الدينية والأسبلة والمنشآت الخيرية، ولكن هذه الشكوى لم تلق قبولًا.

ولما تمت عملية مساحة أطيان القطر المصري قررت الحكومة فرض ضريبة ثابتة على الأطيان، وفرزت الأراضي الزراعية إلى درجات بحسب قيمتها ونوعها، وجعلت لكل درجة ضريبة محدودة، فقدرت الضريبة على كل فدان بأربعة قروش ونصف على الأقل في عموم القطر، وبخمسة وأربعين قرشًا أو تسعة وأربعين قرشًا

(١) «إحصاء كلوت بك» ج٢، ص٢٦٤ (من الأصل الفرنسي).

على الأكثر، ثم عدلت الضرائب غير مرة على مر السنين بوضع تقسيمات جديدة للأراضي ومراتبها، وكان الغرض من هذه التعديلات زيادة سعر الضريبة وبالتالي زيادة ما يجبى منها، وحجة محمد علي في هذا الزيادات أن الإصلاحات التي قام بها والحروب التي باشرها استنفدت إيرادات الحكومة، فكان لا مندوحة له عن زيادة الضرائب، كما أنه استحدث ضرائب جديدة لسد العجز في ميزانية الحكومة.

وكان من نتائج زيادة الضرائب وافتقار الأراضي إلى الأيدي العاملة بسبب تجنيد الآلاف من الفلاحين في الجيش أن تأخرت قرى كثيرة عن أداء نصيبها في الضريبة، وهجر كثير من الفلاحين بلادهم لفداحة الضرائب، ففكر محمد علي في ابتكار الوسائل لأداء المنكسر من الخراج، فقرر وقتًا ما (سنة ١٨٣٩م) تضمين القرى خراج القرى المجاورة وتضمين الأهالي الموسرين خراج المعسرين، على أن هذه الوسيلة كان لها نتائج سيئة؛ لأنها فضلًا عما فيها من الظلم والحيف، فإنها تؤدي إلى إقفار القرى الموسرة وإجبارها على دفع الضرائب أضعافًا مضاعفة.

ففكر في طريقة أخرى وهي نظام العُهَد (جمع عهدة)؛ وذلك أنه عهد إلى بعض الأعيان والمأمورين ورجال الجهادية أن يكون في (عهدتهم) جباية ضرائب بلاد بأكملها، على أن يكونوا مسئولين عن الدفع من مالهم الخاص إذا لم يجبوها، ولا ريب أن هذا النظام قريب الشبه بنظام الالتزام الذي ألغاه محمد علي، على أنه يختلف عنه في كون (المتعهد) لا يستطيع أن يجبي من أصحاب الأراضي إلا الضريبة المحددة، أما الملتزم فكان يجبي منهم ما تشاء أهواؤه وأطماعه.

على أن مركز الفلاح إزاء (المتعهد) لم يكن مما يغبط عليه؛ لأن المتعهد بما التزم به من أداء الضريبة كان يسخر الفلاح لأطماعه؛ لأنه يعتبر نفسه كالدائن الذي يسدد عنه دينه، وكانت الحكومة ملزمة إذا هجر الفلاحون بلادهم أن تعيدهم إليها حتى يستوفي المتعهد منهم ما دفعه عنهم، وفي هذا من مطاردة الناس وإرهاقهم ما لا يغيب عن البال.

ولقد أحدث نظام (العهد) مساوئ كثيرة، فألغته الحكومة سنة (١٨٥٠م) إذ أصدرت أمرًا باسترجاع البلاد من المتعهدين؛ على أنها أنعمت على بعضهم بما كان في أيديهم من العهد وجعلتها لهم رزقة بلا مال يملكون رقبتها ومنفعتها ملكًا مطلقًا، وسمحت لآخرين من المتعهدين بأن يتمتعوا مدى حياتهم بمنفعة العهد التي كانت في أيديهم[1].

فرضة الرءوس أو الضريبة على الدخل

هي ضريبة تجنى من الأفراد على اعتبار أنها جزء من اثني عشر جزءًا من المال المفروض أنه يعدل الدخل، وهذه الضريبة مفروضة على الذكور المراهقين كافة متى بلغوا الثانية عشرة من عمرهم، وتختلف تبعًا لتفاوت الناس في الثروة من ١٥ قرشًا إلى ٥٠٠ قرش في السنة، وتجبى هذه الضريبة في المدن عن النفوس، وفي القرى عن المنازل، ويبلغ ما يحصل منها عادة سدس إيراد الحكومة.

ضرائب أخرى

وهناك ضرائب أخرى تجبى على الماشية، فالبقر والجاموس يدفع عنها عشرون قرشًا للرأس الواحدة في السنة، وسبعون إذا كانت تباع للجزارين وتخصص للذبح على أن تبقى جلودها ملكًا للحكومة، والجمال والنعاج يدفع عن الرأس الواحد منها أربعة قروش، وقوارب النقل يدفع عن كل قارب منها (٢٠٠) قرش، والنخيل يدفع عنه ضريبة تختلف بحسب أصناف محصوله ومتوسطها قرش ونصف عن كل نخلة، وقوارب الصيد يدفع عنها ضريبة.

(١) عاد العمل بنظام العهد مرة أخرى في عهد إسماعيل باشا، إلى أن صدر قرار مجلس شورى النواب في ١٦ شعبان سنة ١٢٨٣هـ (١٨٦٦م) بصك عهد البلاد ابتداء من سنة (١٢٨٤هـ) لمساواة الأهالي بعضهم ببعض.

نظام الاحتكار
احتكار الحكومة للحاصلات الزراعية والاتجار بها

إن الكلام عن نظام الملكية والضرائب يستتبع الكلام على الاحتكار للارتباط بينهما؛ ذلك أنه كان مألوفًا من عهد المماليك أن تجني الضرائب نوعًا من حاصلات الأرض، ولم يكن الفلاحون الذين خولهم محمد علي حق الانتفاع بالأراضي من اليسار بحيث يستطيعون أداء الضريبة نقدًا في موعدها، كما أن الحكومة من جهة أخرى كانت تعطي الفلاحين أدوات الزراعة والمواشي والبذور التي يحتاجون إليها قرضًا، فكانت قيمتها دينًا عليهم يجب أن يؤدوه مع الضرائب، وهم كما قدمنا عاجزون عن أدائها نقدًا لما كانوا عليه من الفقر والفاقة، ذلك أذن محمد علي باشا للفلاحين أن يؤدوا الضريبة صنفًا من حاصلات أراضيهم، وأنشأ في المديريات شونًا (جمع شونة) لتحفظ فيها الحاصلات التي تجنى من الفلاحين، ومن هنا صارت الحكومة مالكة لمعظم حاصلات القطر المصري الزراعية.

وكانت الحكومة تتولى بيعها للأهالي ولتجار الجملة من الأجانب الذين يصدرونها للخارج، وتتولى هي أيضًا تصديرها لحسابها وبيعها في ثغور فرنس وإيطاليا والنمسا وإنجلترا، فربحت من هذا العمل أرباحًا طائلة، فكانت هذه الأرباح مغرية لها باحتكار حاصلات القطر المصري والاتجار لها.

وذلك أن محمد علي قرر أن تحتكر الحكومة جمع الحاصلات الزراعية بحيث يحظر على الفلاحين أن يبيعوها إلى التجار، وفرض عليهم أن يبيعوها للحكومة بأثمان تقررها هي، فصارت الحكومة محتكرة لتجارة حاصلات القطر المصري بأكملها، وهكذا تسلسل نظام الاحتكار، فبعد أن تملكت الحكومة معظم الأراضي الزراعية واحتكرتها بإلغاء نظام الالتزام واسترداد أملاك الملتزمين وإلغاء معظم الأوقاف، احتكرت كذلك الحاصلات الزراعية؛ أي أن الحكومة صارت المالكة للأراضي

الزراعية ثم المحتكرة لحاصلاتها جميعًا، فلم يكن للفلاح ملكية لا علي الأرض ولا على ما تنتجه!

قررت الحكومة إذن شراء الحاصلات من الفلاحين بأثمان تحددها هي، وكانت تخصم من الثمن ما عليهم من الضريبة وتدفع لهم الباقي نقدًا، وصارت هي التي تتولى التصرف في الحاصلات وبيعها والاتجار بها وتصديرها، وشمل الاحتكار حاصلات القطر المصري بأجمعها كالقطن والأرز والغلال والقمح والنيلة والسكر والأفيون إلخ.

وصار الفلاحون إذا احتاجوا للغلال للقوت يضطرون إلى شرائها من الحكومة ثانية، وكثيرًا ما يحدث أن ترفع الحكومة سعر البيع لتربح من ثمن البيع، فتشتد الضائقة بالناس وترتفع أسعار الغلال في الوقت الذي تفيض بها مخازنها.

ولا جرم أن هذه الوسيلة وإن كانت تعود على الحكومة بالمكاسب (زمنًا ما) إلا أنها من الوجهتين الاقتصادية والاجتماعية تشل حركة التقدم الاقتصادي؛ لأن إجبار الفلاحين على بيع حاصلات أراضيهم للحكومة وتحديدها على سعر البيع، عمل ينطوي على الظلم والإرهاق، وفيه مصادر لحق الملكية وحرمان المالك من الاستمتاع بحقه، ومن الانتفاع من تزاحم التجار على الشراء، ذلك التزاحم الذي ينجم عنه مضاعفة الثمرة للبائع، كما أن العمل بمثل هذا النظام يقتل كل همة فردية ويقبض أيدي الناس عن العمل، ومن ثم يحول دون تقدم البلاد أدبيًّا وماديًّا، ويضرب على الشعب حجابًا من الفقر والجمود.

وقد ذكر الجبرتي احتكار الحكومة للغلال والسكر في حوادث سنة ١٢٢٧هـ (١٨١٢م) وسنة ١٢٣٠هـ (١٨١٥م)، وذكر في حوادث ذي القعدة سنة ١٢٣١هـ (١٨١٦م) احتكارها حاصلات الكتان والسمسم والعصفر والنيلة والقطن والقرطم والقمح والفول والشعير والأرز، وذكر في حوادث جمادى الأولى سنة ١٢٢٢هـ (مارس ١٨١٧م) اشتداد أزمة الأقوات بسبب الاحتكار.

ولم يفت معظم كتَّاب الإفرنج انتقاد هذا النظام فيما كتبوه عنه؛ فقد قال المسيو «مورييه»:

«إن هذا الاحتكار هو الجانب السيئ في تاريخ محمد علي». وقال المسيو «مريو» MERRUAU[1]: «لا حاجة بنا إلى الإطالة في عيوب نظام الاحتكار كما وضعه محمد علي، لقد ربح الباشا منه أرباحًا طائلة؛ لكنه أفضى إلى فقر الفلاحين المدقع وكاد يهوي بهم إلى المجاعة لولا ما اعتادوه من القناعة وشظف العيش».

احتكار الصناعة

سرى مبدأ الاحتكار من الزراعة والتجارة إلى الصناعة، فبعد أن صار محمد علي المالك الوحيد لأراضي مصر، ثم التاجر الوحيد لحاصلاتها، صار الصانع الوحيد لصنائعها، والظاهر أنه رأى الاحتكار مما يزيد إيراد الحكومة لأنه فتح بابًا جديدًا للربح، فعمد إلى احتكار الصناعة؛ لكن هذه الطريقة أضرت بالحالة الاقتصادية في مصر ضررًا بليغًا.

قال المسيو «مانجان» في هذا الصدد: «كان في البلاد صناعات يتولاها الأفراد ويربحون مما يبيعونه من مصنوعاتهم إلى أهل البلاد، وما يصدرونه منها للخارج؛ كنسيج أقمشة الكتان والقطن والحرير وصناعة الحصر والجلود واستقطار ماء الورد وصبغ النيلة وغير ذلك[2].

وكانت هذه الصناعات تشغل عددًا من السكان يربحون منها نحو ثلاثين ألف كيس كل سنة (١٥٠٠٠٠ جنيه) ولكن محمد علي احتكر هذه الصناعات وأضاف أرباحها إلى حسابه، وبعد أن كان الصناع يستثمرون هذه الصناعات صاروا يعملون فيها لحساب الحكومة، ويقبضون رواتب معلومة، كعمال مأجورين، وقال: إن من

(١) في كتاب «مصر الحديثة» (١٨٤٠ - ١٨٥٧م).

(٢) ذكرنا أنواع الصناعات الصغرى الموجودة في ذلك العصر تفصيلًا في الجزء الأول من «تاريخ الحركة القومية» ص٥٤.

نتائج هذا النظام أن كثيرًا من صناع النسيج فضلوا ترك صناعاتهم واشتغالهم بالزراعة وآثروها على الاشتغال عمالًا لحساب الحكومة والاستهداف لسوء معاملة موظفيها، وأن المصنوعات في نظام الاحتكار قد هبطت جودتها عما كانت عليه حين كانت الصناعة حرة، ولا غرو فإن الصانع الذي لا يعمل لحسابه لا يتقن العمل كما يتقنه لو كان ربحه عائدًا إليه، وقال: إن احتكار الصناعات قد أضر بالأهالي؛ لأن الاحتكار من طبيعته أن يتلف مصادر الثروة، ويحرم الصانع نتيجة كده وتعبه».

وقد ذكر الجبرتي في حوادث سنة ١٢٣١ و١٢٣٢هـ (١٨١٦ و١٨١٧م) احتكار الحكومة صناعة الغزل والنسيج وما أحدثه الاحتكار من الضيق وارتفاع أسعار المنسوجات وكيف أنه شمل «كل ما يصنع بالمكوك وما ينسج على نول أو نحوه من جميع الأصناف من إبريسم وحرير وكتان إلى الخيش والفل والحصير في سائر الإقليم المصري طولًا وعرضًا من الإسكندرية ودمياط إلى أقصى بلاد الصعيد».

وذكر أيضًا في حوادث ذي الحجة سنة ١٢٣٥هـ (سبتمبر سنة ١٨٢٠م) احتكار الحكومة للصابون وتجارته والبلح بأنواعه والعسل وصناعة الخيش والقصب والتلي الذي ينسج من أسلاك الذهب والفضة للتطريز والمقصبات والمناديل والمحارم وخلافها من الملابس.

مالية الحكومة وميزانيتها السنوية

من كلامنا عن نظام الحكم نتبين في الجملة موارد الحكومة المالية من الضرائب والعوائد وأرباح الاحتكار.

وقد بنيت ميزانية الحكومة في عصر محمد علي على هذا الأساس، والآن نذكر مفردات الميزانية من إيراد ومصروفات عن سنة (١٨٣٣م) كما أحصاها المسيو «مانجان»[1]، ومنها يُعرف نظام الحكومة المالي في تطبيقه وتنفيذه، وقد أورد المسيو

(١) ج٣، ص١٥٠.

«مانجان» مفردات الميزانية بالأكياس، ولما كان الكيس مقداره خمسمائة قرش فقد حولناها إلى جنيهات لسهولة البيان.

ميزانية سنة (١٨٣٣م)

مفردات الإيرادات

الميري أو الضريبة العقارية	١,١٢٥,٠٠٠ جنيه
فريضة الرءوس أو ضريبة النفوس	٣٥٠,٠٠٠ جنيه
العوائد[١] على الحبوب	١٨٠,٠٠٠ جنيه

ربح الحكومة من احتكار الأصناف الآتية وهي:

القطن، والنيلة، والأفيون، والسكر، والنبيذ، والأرز، والعسل، والشمع، والحناء، وماء الورد، وبزر الكتان، وبزر السمسم، وبزر الخس، وبزر القرطم، والحرير، والزعفران، والنتر: ٤٥٠,٠٠٠ جنيه

ربح الحكومة من نسيج الأقمشة وبيعها ٦٠,٠٠٠ جنيه

ربح الحكومة من فابريقة الأثواب الحريرية ٤٧,٥٠٠ جنيه

دخل الحكومة من جمرك الإسكندرية وعوائد الدخولية ٣٠,٠٠٠ جنيه

دخل الحكومة من جمرك دمياط وبولاق ٣٦,٧٦٥ جنيه

دخل الحكومة من جمرك مصر القديمة ٨,٠٠٥ جنيه

دخل الحكومة من جمرك السويس والقصير ٣٠,٠٠٠ جنيه

دخل الحكومة من جمرك أسوان ١,٣٥٠ جنيه

(١) تجبيها الحكومة على الغلال التي تنقل من بلد إلى آخر.

obeikan.com

رسوم الصيد في بحيرة المنزلة ١٣,٧٥٠ جنيه

رسوم الملح والمراكب والأسماك ١٧,٥٠٠ جنيه

المكوس على البضائع السورية الآتية من طريق البر ١,٠٠٠ جنيه

ربح الحكومة من الجير والمصيص والأحجار ٢٢,٠٠٠ جنيه

عوائد السوائل ١٣,٨٥٥ جنيه

عوائد السنامكي ١,٣٠٠ جنيه

عوائد الصيد في بحيرة قارون والمكوس بالفيوم ٢,٩٠٠ جنيه

ربح الحكومة من الجلود الخام والمدابغ ٣٥,٠٠٠ جنيه

المكوس في الوجه البحري والقبلي ١٦,٠٠٠ جنيه

عوائد الراقصات والموسيقيين والحواة ٢,٥٠٠ جنيه

عوائد المواشي المخصصة للذبح ١٠,٠٠٠ جنيه

عوائد صب الفضة والمقصب ٢,٢٥٠ جنيه

رسوم التركات (بيت المال) ٦,٠٠٠ جنيه

عوائد الوكائل والأسواق في الوجه القبلي ٢,٠٠٠ جنيه

رسوم الخرج ٣,٢٠٠ جنيه

ربح دار الضرب (الضربخانة) ١٥,٠٠٠ جنيه

ربح بيع الحصر ٤,٠٠٠ جنيه

ربح بيع النطرون ٣,٠٠٠ جنيه

ربح بيع الصودا بالإسكندرية ١,٥٠٠ جنيه

obeikan.com

ربح ملح النشادر ٢,٠٠٠ جنيه

عشور النخيل ٢٠,٠٠٠ جنيه

أجرة السفن المملوكة للحكومة ١٢,٠٠٠ جنيه

مجموع الإيرادات ٢,٥٢٥,٢٧٥ج

مفردات المصروفات

ميزانية الجيش ٦٠٠,٠٠٠ج

مرتبات كبار الضباط ورؤساء المصالح ١٩٩,٢٩٥ج

مرتبات الكتبة والموظفين ١٠٠,٠٠٠ج

معاشات الملتزمين الذين ألغي التزامهم ١٧,٥٠٠ج

نفقات قافلة الحج ١١,٠٠٠ج

نفقات الفابريقات وأجور العمال ١٠٨,٠٠٠ج

نفقات إنشاء القصور والفابريقات والقناطر والجسور ٩٠,٠٠٠ج

أموال مرسلة إلى الأستانة ٦٠,٠٠٠ج

ميزانية موظفي البحرية ورجالها ٣٠٠,٠٠٠ج

مخصصات لصيانة قصور نائب الملك (محمد علي) ٥٠,٠٠٠

مخصصات غذائية للموظفين ٢٥,٠٠٠

أجور الخيالة الترك غير النظاميين (الباشبوزق) ٣٢,٥٠٠ج

أجور العربان ٢٥,٠٠٠ج

معاشات للأرامل والنساء ٣٠,٠٠٠ج

oberkan.com

أشياء مجلوبة من أوربا برسم الفابريقات ٧٥,٠٠٠ج

مصاريف ترسانة بناء السفن في بولاق ١٦,٥٠٠ج

نفقات المدرسة الحربية[١] ٧,٥٠٠ج

نفقات المطبعة ١,٧٥٠ج

نفقات إنشاء السفن الحربية ٧٧,٥٢٥ج

مخصصات غذائية لنائب الملك ٢٠,٠٠٠ج

ثمن مهمات حربية ٧٠,٠٠٠ج

المعينات لعلف الجمال والبغال والخيول ١٢,٥٠٠ج

مخصصات لإدارة مشتريات الكشامير والأجواخ والأثواب الحريرية والجواهر إلخ ٧٠,٠٠٠ج

مجموع المصروفات ١,٩٩٩,٠٧٠ج

ويقول المسيو «مانجان»: إن زيادة الإيراد عن المنصرف لا يفيد بقاء متوفر نقدي في خزانة الحكومة، فإن الإيراد كان ينقص في آخر السنة عن تقدير الميزانية، ففي كل عام يبقى جزء من الميري غير مسدد من أصحاب الأطيان، وقد تخسر الحكومة في اتجارها بالأصناف التي احتكرتها بسبب إفلاس بعض التجار ممن يبتاعون منها تلك الأصناف، وكذلك كانت تقع اختلاسات في الجمارك؛ مما يؤدي ذلك إلى نقص صافي الإيرادات بحيث لا يتوفر منها شيء في الخزانة في ختام العام.

(١) لاحظ «مانجان» على هذه الميزانية خلوها من نفقات المدارس عامة، وكذلك نفقات البعثات العلمية، ويلاحظ أيضًا أنه لم يرد بها سوى نفقات مدرسة حربية واحدة على تعداد المدارس الحربية.

مقارنة بين ميزانيات بعض السنوات

وإذ قارنا ميزانيات بعض السنوات في عصر محمد علي يتبين مبلغ التقدم المطرد في مالية الحكومة.

السنة	الإيرادات	المصروفات
١٨٢١م	١٩٩,٧٠٠ج	٩٤٧,٠٩٠ج
١٨٣٣م	٢,٥٢٥,٢٧٥ج	١,٩٩٩,٠٧٠ج
١٨٤٢[1]	٢,٩٢٦,٦٢٥ج	٢,١٧٦,٨٦٠ج

(١) والآن (١٩٢٨-١٩٢٩م تاريخ إعداد الطبعة الأولى من الكتاب) بلغت إيرادات الحكومة ٤٠,٣٦٦,٩٧٥ج، والمصروفات ٣٧,٢٢٩,٥٥٩ج، وفي (سنة ١٩٤٤-١٩٤٥م) بلغت إيراداتها المحصلة ٨٧,٧٣٠,٥٢٨ج ومصروفاتها الفعلية ٨٢,٠٩٧,٠٠٠ج.

obeikan.com